قلق نقابي إزاء التعاطي الحكومي مع قضايا الهجرة

قالت المنظمة الديمقراطية للشغل إن الحكومة المغربية تنهج أخيرا تصعيدا غير مسبوق تجاه المهاجرين الأفارقة على خلفية تكتلهم وتنظيمهم من أجل المطالبة بحقوقهم السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى التعامل السيء للمصالح الأمنية في عدد من المدن خاصة الرباط وسلا والدار البيضاء مع هؤلاء المهاجرين. وعبرت النقابة ذاتها عن استيائها مما أسمته "الأساليب المتجاوزة" التي تستعملها السلطات في التعاطي مع العمال المهاجرين والمنافية للقانون من اعتقال وتحرير محاضر بهدف ترحيلهم وبقوة إلى بلدانهم الأصلية، بدعوى أنهم يشكلون "خطرا على أمن واستقرار البلاد".

وطالبت المنظمة الحكومة المغربية والسلطات المحلية في جميع المدن بحماية حقوق المهاجرين الهاربين من جحيم الحروب والمجاعة، والذين، تعتبر النقابة ذاتها، أنهم "وجدوا في المغرب مكانا آمنا لطالبي اللجوء في انتظار أن يعود السلام والأمن لبلدانهم الأصلية ومعالجة أوضاعهم بتعاون مع المفوضية السامية للاجئين، ووضع سياسة وطنية اجتماعية واقتصادية وإنسانية لتدبير قضايا الهجرة تحمي وتحترم حقوق المهاجرين غير الشرعيين واللاجئين، وحماية الأطفال والنساء الحوامل منهم ضد الاستغلال وتوقيف كل عمليات الترحيل القسري والملاحقات وانتهاك حقوق المهاجرين وجعلهم عرضة للتعذيب والمعاناة.

وطالبت المنظمة أيضا بإعمال المبادئ ومقتضيات الاتفاقيات الدولية والإنسانية كما هو منصوص عليه في الدستور المغربي من أجل حماية حقوق المهاجرين الهاربين من جحيم الحروب والمجاعة.

وقالت المنظمة الديمقراطية للشغل إن شريحة كبيرة من العمال المهاجرين الأفارقة والأسيويين يعملون في ظروف استثنائية غير إنسانية، وأن عددا كبيرا منهم عرضة للاستغلال دون عقود شغل أو حتى الحد الأدنى للأجر، وأغلبهم يعمل مقابل أجور هزيلة جدا، وفي ظروف عمل سيئة وشاقة مع الغياب الكامل للرعاية الاجتماعية والصحية، إضافة إلى الحرمان من حق الانتماء والممارسة النقابية وحقوق الشغل، والحرمان من حق الانتماء للجمعيات. وهو، تضيف النقابة ذاتها ما يناقض مقتضيات الوثيقة الدستورية التي أكد المغرب في ديباجتها على تشبثه بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا، وعلى تقوية التعاون جنوب - جنوب، وحماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، والإسهام في تطويرهما، مع مراعاة الطابع الكوني لتلك الحقوق، وعدم قابليتها للتجزيء، كما أقر كذلك في الفصل 30 من الدستور على أحقية الأجانب بالتمتع بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنين والمواطنات المغاربة.

ض. ز